

A

الأمم المتحدة



PROVISIONAL

A/42/PV.97
23 December 1987

ARABIC

الجمعية العامة

الدورة الثانية والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة السابعة والخمسين

المعقدة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الجمعة ، 11 كانون الأول/ديسمبر 1987 ، الساعة 10/00

السيد فلورين (الجمهورية الديمocratique الالمانية)	الرئيس :
السيد ليغوايلا (بوتسوانا)	شم :

- انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية [١٦] (تابع)
(٤) انتخاب عشرين عضوا لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة

المحتويات/..

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التمهيحيات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي ارسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section ، Department of Conference Services ، room DC2-0750 ، 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

87-64580/A

المحتويات (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى [١٧] (تابع)

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : تقرير
اللجنة الخامسة

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة

(ج) تعيين عضو في مجلس مراقبى الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة

(د) اقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة

(ه) تعيين عضوين في المحكمة الادارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة
الخامسة

(ز) تعيين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية : تقرير اللجنة
الخامسة

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي
الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة [١١٣]

خطة المؤتمرات : تقارير اللجنة الخامسة [١٢٠]

جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة
[١٢١] (تابع)

الحالة في الشرق الأوسط [٣٩] (تابع)

(أ) تقارير الأمين العام

(ب) مشاريع القرارات

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ١٦ من جدول الاعمال (تابع)

انتخابات لمجلس الشواغر في الهيئات الفرعية

(١) انتخاب عشرين عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الرئيس (ترجمة فحوية عن الروسية) : هذا الصباح اتخذت الجمعية العامة قراراً معنوياً "عقد دورات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة كل سنتين".

وبهذا القرار قررت الجمعية العامة ، بين جملة أمور ، لا يعقد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة دورة عادية في عام ١٩٨٨ ، ولا يعقد دوراته العادلة ، اعتباراً من عام ١٩٨٩ ، إلا في السنوات الفردية ، ورجت من الأمين العام أن يجري مشاورات مع الحكومات لوضع الترتيبات الانتقالية اللازمة لتبديل فترة العضوية في مجلس الإدارة من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات على أن يجري انتخاب نصف عدد الأعضاء كل سنتين .

ورغبة في ضمان انتقال هادئ في عملية تغيير فترة ولاية أعضاء مجلس الإدارة ، أجريت مشاورات مع رؤساء المجموعات الأقليمية وطلبت منهم استطلاع آراء الدول الأعضاء بشأن مشروع المقرر الذي عم تحت هذا البند في الوثيقة A/42/L.45 .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع المقرر هذا ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة فحوية عن الروسية) : اختتمت الجمعية نظرها في البند

الفرعي (١) من البند ١٦ من جدول الاعمال .

بنود جدول الاعمال : ١٧ (تابع) و ١٢٣ و ١٢٠ و ١٢١ (تابع)

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(١) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : تقرير اللجنة

الخامسة (Add.1 A/42/864 و

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/865)

(ج) تعيين عضو في مجلس مراقبى الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/866)

(د) اقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمار : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/867)

(هـ) تعيين عضوين في المحكمة الادارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/868)

(ن) تعيين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/869)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراقبى الحسابات :

تقرير اللجنة الخامسة (A/42/697)

خطة المؤتمرات : تقارير اللجنة الخامسة (A/42/764 ، A/42/873 ،

جدول الأنشطة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/852)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أعطى الكلمة للسيد فيليكس

أبولي - بي - كواسى مقرر اللجنة الخامسة لتقديم تقارير اللجنة الخامسة بشأن

البنود ١٧ ، و ١٢٣ و ١٢٠ و ١٢١ من جدول الاعمال .

السيد أبولي - بي - كواسى (كوت ديفوار) (مقرر اللجنة الخامسة)

(ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة للنظر أربعة

تقارير للجنة الخامسة . الأول تحت البند ١٧ (١) من جدول الاعمال ، "تعيينات لملء

الشواغر في الهيئات الفرعية ، وتعيينات أخرى" . وفي الفقرة ٤ من الوثيقة A/42/864

(السيد أبوابي - بير -
كواسي ، كوت ديفوار)

بشأن البند ١٧ (٢) من جدول الأعمال ، تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والمالية ، توافق اللجنة الخامسة أن تعين الجمعية العامة الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والمالية : لفترة عضوية مدتها ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد باغبيبي أديتو نزيديغيسا (رازير) ، والسيد إيفين فونتين - أورتيز (كوبا) ، والسيد ريتشارد نايغارد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، والسيد تياكتو. فان دين هوت (هولندا) ، والسيد فيكتور فيسليك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) . وتوافق اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعين السيد فيرغوسون إيهيمي (نيجيريا) لمدة عضوية تبدأ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وأن تعين السيد تادانوري ايتوماتا (اليابان) لمدة عضوية تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ وتنتهي في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

(السيد أبولي - بي -
كواسي ، كوت ديفوار)

وتحت البند ١٧ (ب) ، المعنون "تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات" ، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها (A/42/865) ، الجمعية العامة بتعيين الأشخاص التاليه أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات . لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد أمجد علي (باكستان) ، والسيد إرنستو باتيستي (إيطاليا) ، والسيد ألين كاتا (فرنسا) ، والسيد يوري أ. تشوكوف (الاتحاد السوفيياتي) ، والسيد ماورو ميرجيرو دا فوسيكا كومتا كوتوكو (البرازيل) ، والسيد وانغ ليانشنج (الصين) ، ولمدة سنتين تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد بيتر غريغ (استراليا) ، ولمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد كينشiro أكيموتو (اليابان) .

وتحت البند ١٧ (ج) المعنون "تعيين عضو في مجلس مراجعى الحسابات" ، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها (A/42/866) ، الجمعية العامة بأن تقوم بتعيين مراجع الحسابات العام الغاني عضوا في مجلس مراجعى الحسابات للأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/ يوليه ١٩٨٨ .

وتحت البند ١٧ (د) من جدول الأعمال المعنون "اقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات" ، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها (A/42/867) بأن تقرر الجمعية العامة تعيين الأمين العام للأشخاص التاليه أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات ، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد جان غويو ، والسيد جورج جونستون ، والسيد ميشيل ماتسوكاوا .

وتحت البند ١٧ (هـ) من جدول الأعمال المعنون "تعيين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة" ، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها بأن تعين الجمعية العامة الشخصين التاليين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد فرانسيسكو فورتيزا (أوروغواي) ، والسيد يوان فويسو (رومانيا) .

(السيد أبولى - سى -
كواسى ، كوت ديفوار)

ويتبين الإشارة هنا إلى أن ممثل الدانمرك ، الذي تكلم بالنيابة عن أعضاء الاتحاد الأوروبي ، وممثل نيوزيلندا ، الذي تكلم بالنيابة عن استراليا وكندا أيضاً ، وممثل الولايات المتحدة ، وممثل النرويج ، الذي تكلم أيضاً بالنيابة عن السويد وايسلندا ، وممثل اليابان ، قد تكلموا لشرح السبب في عدم موافقتهم على التوصية الخاصة بتعيين السيد يوان فويسو (رومانيا) .

وأخيراً ، تحت البند ١٧ (ز) المعنون "تعيين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية" ، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها (A/42/869) بأن تقوم الجمعية العامة بتعيين الشخصين التاليين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية لمدة عامين اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد ميشيل جين باردو ، (فرنسا) ، والسيد كو تاشiro (اليابان) .

وانتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/42/697) ، المتصل بالبند ١١٣ ، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعى الحسابات" . والتقارير المشار إليها تتصل ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائى ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، ومناديق التبرعات التي يديرها موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وصندوق الأمم المتحدة لأنشطة السكانية . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة في جلستها السادسة عشرة مشروع قرار يتصل بهذه التقارير . وتوصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/42/697) ، الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار ، توصي فيه ، بين أمور أخرى ، بأن تظل جميع التقارير المقبولة لمجلس مراجعى الحسابات تشتمل على فروع مستقلة تتضمن موجزاً للتوصيات المتعلقة بالإجراءات التصحيحية التي يتبعها اتخاذها من قبل المنظمات والبرامج المعنية ، مع بيان الإلحاحية النسبية ، وتقريراً عن التدابير المحددة المستخدمة من قبل الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لهذه المنظمات والبرامج من أجل تنفيذ التوصيات السابقة للمجلس ، وتعليقها على فعالية هذه التدابير ومدى تكرر المشاكل مع

(السيد أبولي - بي -
كواسي ، كوت ديفوار)

توجيه اهتمام خاص الى جملة امور من بينها المشاكل المتكررة المتعلقة بالإسراف في النفقات والاستعمال غير الصحيح للأموال واجراءات المراقبة المتمللة بدفع الاستحقاقات والبدلات وغيرها من حالات عدم الامتثال للأنظمة والقواعد المالية وتلك المتعلقة بالميزانية . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت .

ويتعلق التقرير التالي للجنة الخامسة (A/42/764) بالبند ١٢٠ من جدول الأعمال ، والمعنون "خطة المؤتمرات" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة في جلستها التاسعة والعشرين مشاريع القرارات ألف وباء وجيم المتعلقة بذلك البند ، دون تصويت . وتوصي اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٨ من تقريرها ، الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات الثلاثة تلك .

وبموجب مشروع القرار ألف ، تقرر الجمعية العامة تمديد الولاية الراهنة والوضع الراهن للجنة المؤتمرات لفترة سنة أخرى اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وترجو من رئيس الجمعية العامة أن يعيّد تعينيّن أعضاء اللجنة الحاليين لفترة تلك السنة الإضافية ، دون أن يشكل هذا الأمر صادقة . وبموجب مشروع القرار باء ، توافق الجمعية العامة على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لفترة السنطين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، وتأذن للجنة المؤتمرات بأن تُدخل على ذلك الجدول آلية تعديلات قد تتطلبها الإجراءات والقرارات التي تتخدّها الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين . وفي مشروع القرار جيم ، أُمّترعّي الانتباه إلى تزايد المسؤوليات في توفير خدمات المؤتمرات ، مما ينبع عن بحث خاصة في حالات التأخير في توزيع الوثائق وفي المعاملة غير المتساوية لبعض اللفاف الرسمية . ولهذا السبب ، فإن الأمين العام بموجب مشروع القرار هذا طلب منه اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تزويد خدمات المؤتمرات للأمم المتحدة بما يكفي من موظفين ، مع إيلاء ال考慮ة الواجبة لتساوي جميع اللفاف الرسمية للأمم المتحدة في المعاملة .

والآن ، أود أن أنتقل إلى التقرير الرابع والأخير للجنة الخامسة لجلسة بعد ظهر اليوم ، وهو وارد في الوثيقة A/42/852 ، فيما يتعلق بالبند ١٢١ من جدول الأعمال ، والمعنون "جدول الانسبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة" . وقد اعتمدت

(السيد أبواللي - بي -
كوايس ، كوت ديفوار)

اللجنة الخامسة في جلستها الواحدة والخمسين ، دون تصويت ، مشروع قرار يتعلق بجدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة . وتوسيع اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٦ من تقريرها ، الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا ، الذي بموجبه يطلب من لجنة الافتراكات ، بين أمور أخرى ، بأن توسيع الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، بجدول للانصبة المقررة للفترة ١٩٨٩ - ١٩٩١ ، يعد على أساس المنهجية والمعايير المستخدمة في إعداد الجدول الحالي ، وأن تستعرض في هذا الخصوص ، الحدود التي يتضمنها المخطط لتجنب حدوث اختلافات مفرطة في النسب الفردية للانصبة المقررة فيما بين الجداول المتعاقبة .

وتحتفظ التقارير التي تشرفت بتقديمها ببنود جدول الأعمال المطروحة على الجمعية العامة بعد ظهر اليوم ، والمتعلقة بأعمال اللجنة الخامسة . ويُسعدني بالنيابة عن اللجنة أن أوصي الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات تلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : إذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، ماعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المطروحة على الجمعية اليوم .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بناء على ذلك مستقرر البيانات على تعليم التصويت . وأن موقف الوفود فيما يتعلق بمخالف توصيات اللجنة الخامسة ، قد اتضحت في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة .

هل لي ان اذكر الاعضاء بان الجمعية العامة وافقت ، في الفقرة ٧ من المقرر

٤٠١/٣٤ على ان :

"تقتصر الوارد ، قدر الإمكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تعليم تصويتها مرة واحدة ، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة".

ستنطر الجمعية العامة الان في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود الفرعية (١) ، و(ب) ، و(ج) ، و(د) ، و(ه) ، و(ز) من البند ١٧ من جدول الأعمال .

أولاً ، أدعو السادة الاعضاء الى توجيه انتباهم الى تقرير اللجنة الخامسة A/42/864 و Add.1 بشأن البند ١٧ (١) من جدول الأعمال ، المععنون "تعيين اعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية" .

توصي اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٤ (١) من تقريرها (A/42/864) ، الجمعية العامة بتعيين الاشخاص التاليه اماماً لهم اعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد اييفين فونتين - اوريتز ، والسيد فيكتور ا. فيسليك ، والسيد باشيبني اديبيتو نزييفا ، والسيد ريتشارد نايمراد ، والسيد ياكوب. فان دين هوت .

وتوصي اللجنة الخامسة ايضاً ، في الفقرة ٤ (ب) ، الجمعية العامة بتعيين السيد فرغيسون او. ايبيهي عضواً في اللجنة الاستشارية لمدة تبدأ اليوم ، ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ وتنتهي في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ .

علاوة على ذلك ، توصي اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٣ من الوثيقة A/42/864/Add.1 ، الجمعية العامة بتعيين السيد تادانوري اينوماتا لمدة عضوية تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ وتنتهي في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تريد تعيين هؤلاء الاشخاص ؟
تقرير ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الان الى تقرير اللجنة

الخامسة (A/42/865) بشأن البند ١٧ (ب) من جدول الاعمال المعنون "تعيين اعضاء في لجنة الاشتراكات".

توصي اللجنة الخامسة ، في الفقرة ٤ (ا) من ذلك التقرير ، الجمعية العامة بتعيين الاشخاص التاليه اسماؤهم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد ارنستو باتيستي ، والسيد يوري ا. تشوركوف ، والسيد امجد علي ، والسيد الين كاتا ، والسيد ماورو سيرجييو دا فوسيكا كومتا كوتوك ، والسيد وانغ ليانشنغ .

وفي الفقرة ٤ (ب) ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بتعيين السيد بيتر غريفغ لمدة سنتين تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .

وفي الفقرة ٤ (ج) ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بتعيين السيد كينشيدو اكيموتو لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .

هل لي ان اعتذر ان الجمعية العامة تريد تعيين الاشخاص الموص بهم أعلاه ؟
تقرير ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أدعو السادة الاعضاء الى ان

يوجهوا انتباهم الى تقرير اللجنة الخامسة (A/42/866) بشأن البند ١٧ (ج) من جدول الاعمال المعنون "تعيين عضو في مجلس مراجع الحسابات" .

في الفقرة ٤ من ذلك التقرير ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بتعيين مراجع الحسابات العام الثاني عضوا في مجلس مراجع الحسابات للأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ .

هل لي ان اعتذر ان الجمعية العامة تريد الموافقة على هذا التعيين ؟
تقرير ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أدعو السادة الأعضاء إلى أن يوجهوا انتباههم إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/42/867) بشأن البند ١٧ (د) من جدول الأعمال المعنون "إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات".

في الفقرة ٤ من تقريرها ، توصي اللجنة الخامسة بأن تقر الجمعية العامة تعيين الأمين العام للأشخاص التاليين اسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات ، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد جورج جونستون ، والسيد جان غويو ، والسيد ميشيل ماتسوكاوا .

هل لي أن اعتذر أن الجمعية العامة تريد إقرار هذه التعيينات ؟
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/42/868) بشأن البند ١٧ (ه) من جدول الأعمال المعنون "تعيين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة" .

في الفقرة الأخيرة من تقريرها ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعيين الشخصين التاليين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد فرانسيسكو فورتيزا ، والسيد يوان فويسو .

هل لي أن اعتذر أن الجمعية العامة تريد تعيين هذين الشخصين ؟
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة (A/42/869) بشأن البند ١٧ (ز) من جدول الأعمال المعنون "تعيين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية" .

في الفقرة ٤ من تقريرها ، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بتعيين الشخصين التاليين عضوين في لجنة الخدمة المدنية الدولية لمدة عامين اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ : السيد ميشيل جين باردو ، والسيد كوهاشيزرو .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تريد تعيين هذين الشخصين ؟
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا نختتم النظر في البند
 الفرعية (أ) ، و(ب) ، و(ج) ، و(د) ، و(ه) ، و(ز) من البند ١٧ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية العامة الان في تقرير اللجنة الخامسة (A/42/697) حول البند ١١٣ من جدول الاعمال ، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" .

وتبث الجمعية العامة الان في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٨ من تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار ، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" دون تصويت . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٠٦/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك تكون الجمعية العامة قد انتهت من النظر في البند ١١٣ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية العامة الان في تقرير اللجنة الخامسة (A/42/764) حول البند ١٣ ، المعنون "خطة المؤتمرات" .

وتبث الجمعية العامة الان في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار ١٢ دون تصويت . ويرد تقرير اللجنة الخامسة حول الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار هذا في الوثيقة A/42/873 . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود اعتماد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار ١٢ (القرار ٢٠٧/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : لقد اعتمدت اللجنة الخامسة ايضا مشروع القرار باء دون تصويت . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٢٠٨/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الان الى مشروع القرار جيم ، الذي اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت ايضا . ويرد تقرير اللجنة الخامسة

(الرئيس)

حول الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار هذا في الوثيقة A/42/873 . هل لى ان اعتبر ان الجمعية العامة تود اعتماد مشروع القرار هذا ؟
اعتمد مشروع القرار جيم (القرار ٢٠٩/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : تكون الجمعية العامة بذلك قد انتهت من النظر في البند ١٢٠ من جدول الاعمال .
 ننتقل الان الى البند ١٢١ من جدول الاعمال ، المععنون "جدول الانصبة المقترنة لقمة ثغقات الامم المتحدة" (A/42/852) .

وتبت الجمعية العامة الان في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٦ من تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لى ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٠/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : تكون الجمعية العامة قد انتهت بذلك من نظرها في البند ١٢١ من جدول الاعمال .

البند ٣٩ من جدول الاعمال (تابع)

الحالة في الشرق الاوسط :

- (ا) تقارير الامين العام (A/42/277 ، A/42/465 ، Add.1 A/42/714) ،
- (ب) مشاريع القرارات (L.42/L.41/Rev.1 A/42/L.42 ، A/42/L.41/Rev.1 A/42/L.44 الى

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : هل لى ان اذكر الممثلين باننا اختتمنا مناقشة هذه المسألة في الجلسة العامة التاسعة والثمانين المعقدة يوم الاربعاء ، ٢ كانون الاول / ديسمبر ؟

اعطي الكلمة لممثل الاردن الذي يرغب في عرض مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 .

السيد صلاح (الاردن) : اود قبل عرض مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 ان اقدم التعديل التالي بالنيابة عن متبنيه .

تضاف العبارة التالية في نهاية الفقرة الخامسة من ديباجة المشروع "المتعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي والمؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط".

وعليه يصبح نص الفقرة الخامسة موضوع البحث كما يلي :

"وإذ تحيط علماً مع التقدير بقرارات مؤتمر القمة العربي غير العادي الذي عقد في عمان من ٨ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، المتعلقة بالنزاع العربي الإسرائيلي والمؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط".
وألاّن اسمحوا لي أن أتولى عرض مشروع القرار بعد تعديله .

لي الشرف أن أتولى عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/42/L.41/Rev.1 بعد تعديله نيابة عن وفود الدول العربية التالية : الامارات العربية المتحدة ، البحرين ، تونس ، الجزائر ، جيبوتي ، السودان ، الصومال ، العراق ، عمان ، قطر ، الكويت ، لبنان ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، بالإضافة إلى وفدي ، الأردن .

يعالج مشروع القرار A.41/Rev.1 مسألة انعقاد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط . وكما تعرفون جميعا فإن المشكلة الفلسطينية مشكلة دولية من حيث الأطراف المعنية بها ، ومن حيث موضوعها أيضا . فقد بدأت المأساة الفلسطينية قبل سبعة عقود من جراء تداخل قضايا عالمية عدة . وكذلك تدخل المنظمتين العالميتين : عصبة الأمم وورいشتها الأمم المتحدة ، في المشكلة الفلسطينية بشكل ساهم في خلق هذه المشكلة في البداية وتطورها فيما بعد . ثم رافق هذا التدخل انخراط الدول العظمى في الصراع العربي الإسرائيلي . ولم نكن نحن العرب راغبين في هذا التدويل للمشكلة الفلسطينية وللنزاع العربي - الإسرائيلي ، بل ونتمنى لو لم يحدث ذلك أصلا . ولكن لم يكن لنا خيار في هذا الشأن .

والآن ونحن نبحث عن حل لمشكلتنا الملحة هذه لم نجد بدا من العمل ضمن الإطار الدولي . وتوافقوني القول إن هذا هو مسلك واقعي عملي يتسم بالجدية وغايته التوصل إلى حل عادل ومشرف للنزاع العربي الإسرائيلي وجوهه ، القضية الفلسطينية .

من هذا المنطلق سعى الأردن مع شقيقاته الدول العربية الأخرى والدول الصديقة لتأمين عقد مؤتمر دولي تحت إشراف الأمم المتحدة وعلى أساس الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة بهدف تحقيق السلام بين الدول العربية وأسرائيل من أجل استئماد الأرضي العربية المحتلة كافة وإحقاق الحقوق الفلسطينية المشروعة وتحقيق الأمن والاعتراف بالأطراف المعنية كافة .

ولما كانت فكرة المؤتمر الدولي ضرورية ومفيدة ، وباعتبارها النهج المناسب والممكن ، سعينا لتأمين الدعم المتزايد واتكمال التأييد لها . ورغم وجود توافق

حولها إلا أن بعض الأطراف لا تزال إما مترددة أو منقسمة بشأنها . هذا إلى جانب وجود دول أخرى تؤيد الفكرة من حيث المبدأ ولكنها تمتنع عن تأييد القرارات المتعلقة بها لما تعتبره تقريراً مسبقاً لأملوب عمل ونتائج المؤتمر موضوع البحث . هذا في الوقت الذي نؤكد فيه ضرورة وجود مرجعية لهذا المؤتمر هي الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة ، ولا سيما الملزمة منها والمتعلقة باستعادة الأراضي العربية ، بالإضافة إلى تلك القرارات التي تحفظ الحقوق المشروعة للشعب العربي الفلسطيني .

إذاء هذا الوضع الذي يوجد فيه شبه اجماع على فكرة المؤتمر الدولي من جهة وتردد لدى البعض بسبب النص على مرجعية واضحة لهذا المؤتمر من حيث المشاركة والغاية وأسلوب العمل والذي ظهر في مناسبات سابقة آخرها تصويت الجمعية العامة يوم ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر الماضي على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/42/L.40 حول نفس الموضوع ، بادرنا في الأردن وعلى أعلى المستويات إلى القيام بمحاولة تجاوز هذا الوضع بحيث تُمكّن الجميع من الانضمام إلى صف المؤيدين للمؤتمر الدولي دون التغريط بالمبادئ الأساسية والحقوق العربية الشابطة التي لا خلاف عليها .

من هذا المنطلق قمنا بطرح مشروع قرار بتبني الأردن وحده ، بهدف احراز تقدم في هذا الاتجاه . وكانت محصلة المشاورات التي جرت بشأنه تبلور المشروع المقترن الوارد في الوثيقة A.41/Rev.1 الذي جرى تعديله قبل قليل والذي نعتبره خطوة جديدة لا تتعارض مع أي موقف أو قرار سابق ويشكل - في رأينا - تقدماً ايجابياً . فهو يعكس بشكل كامل ما أجمع عليه القادة العرب في القمة العربية الطارئة التي انعقدت في عمان خلال الفترة من ٨ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ بشأن موضوع المؤتمر الدولي . فمرجعيته هي الاجماع العربي على أعلى المستويات ، هذا الاجماع المستند إلى الشرعية الدولية والالتزام الشابت بالحقوق العربية والتي على رأسها استعادة الأراضي العربية المحتلة كافة وضمان الحقوق العادلة للشعب الفلسطيني ضمن تسوية عادلة وشاملة تؤمن بالمطالب العادلة والمشروعة للأطراف المعنية كافة .

ولذلك يستذكر المشروع في الفقرة الثانية من الديباجة قرارات الجمعية العامة التي ترتكز في جوهرها على الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني والتي يجري التأكيد عليها باستمرار بسبب استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية . أما الفقرة الثالثة من الديباجة فتستذكر قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالنزاع العربي الإسرائيلي . ومن المعروف أن قرارات مجلس الأمن الملزمة تعالج الجانب الإقليمي من القضية الفلسطينية ، وذلك بتأكيد عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة والنعم الالزامي على الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة وهي الضفة الغربية وغزة والجولان . كما تتضمن هذه القرارات ميكانيكية عمل تقوم على أساسها فكرة المؤتمر الدولي سواء كانت تعيين ممثل خاص للأمين العام كالسفير غونار يارننغ في الفترة ما بين ١٩٦٨ و ١٩٧١ ، أو مؤتمر جنيف الدولي حول الشرق الأوسط الذي انعقد ببرئاسة الدولتين العظميين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ .

وتشير الفقرة الخامسة من الدبيبة إلى مقررات القمة العربية الطارئة التي انعقدت في عمان في الفترة ما بين ٨ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر الماضي ، ولا سيما المتعلقة منها بالنزاع العربي - الاسرائيلي والمؤتمر الدولي . وقد عالجت مقررات القمة بمجملها قضايا ذات طابع كوني تمحى الامن والسلام الدوليين ضمن إطار إقليمي . وهذا منهج يحبذه الميثاق وينص عليه الفصل الثامن منه . وتشجب القرارات سياسة الفصل والتمييز العنصريين التي تمارسها حكومة جنوب افريقيا ، والارهاب بكافة أشكاله وأيا كان مصدره ؛ وتطالب بتسوية ملمية مشرفة للحرب العراقية - الإيرانية . كما تدعو القرارات إلى حل المشكلة اللبنانية بشكل يضمن احترام وحدة لبنان واستقلاله وسيادته وسلامته الإقليمية . كل ذلك بالإضافة إلى المناداة بتحقيق تسوية سلمية للنزاع العربي - الاسرائيلي ضمن مؤتمر دولي للسلام تحت رعاية الأمم المتحدة ، يدعو إليه أمينها العام . وهذا ما نصت عليه الفقرة ١ من المنطوق . بينما تدعوا الفقرة ٢ من المنطوق جميع الدول المترددة في تأييد المؤتمر الدولي إلى التخلص من هذا التردد .

وأخيراً تطلب الفقرة ٣ من المنطوق من الأمين العام الاستمرار في مشاوراته مع مجلس الأمن ، الهيئة المسؤولة عن صيانة الامن والسلام الدوليين ، من أجل تأمين انعقاد هذا المؤتمر ، ثم إطلاع الجمعية العامة على نتائج مشاوراته واتصالاته حول هذا الأمر قبل نهاية شهر أيلول/سبتمبر من العام المقبل . وقد قام موظدون أردنيون يمثلون جلالة الملك الحسين رئيس المؤتمر بنقل رسائل ملكية لعدد من رؤساء الدول ، والمجموعات الدولية والإقليمية المختلفة ، تتضمن عرضاً لتلك القرارات ، ولما توصل إليه المؤتمر من نتائج ايجابية لها طابع دولي وتهم الأمرة الدولية برمتها .

لهذه الأسباب ، ولكون هذا المشروع يمثل فكرة ايجابية ومسعى نبيلاً هدفه تعزيز فرص السلام والاستقرار في الشرق الأوسط التي ستتعكس ايجابياً على السلام الدولي ، اذا ما تحققت ، يتوجه متبنو هذا المشروع تأييد الدول الاعضاء ويأملون منها إيلاء الاهتمام المناسب .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أعطي الكلمة لممثل زمبابوي

ليعرض مشاريع القرارات A/42/L.42 و A/42/L.43 و A/42/L.44 .

السيد زينجا (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرف وفد

بلاده بعرض مشاريع القرارات A/42/L.42 و A/42/L.43 و A/42/L.44 ، نيابة عن الدول الاعضاء المشاركة في تقديمها ، وكلها تتعلق بالبند ٣٩ من جدول الاعمال المعنون "الحالة في الشرق الأوسط" .

وقد أعدت مشاريع القرارات الثلاثة اتساقا مع القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذا البند ، وهي تبرز الآراء التي أعربت عنها الأغلبية الساحقة من المتكلمين بشأن البند ٣٩ من جدول الاعمال قضية فلسطين . والموضوع المشترك لمشاريع القرارات الثلاثة يتعلق بالسياسات العدوانية والتوسعية المتواصلة التي تتبعها إسرائيل - ولا سيما احتلالها المستمر لفلسطين ولاراضي عربية أخرى ، وانكارها بعناد على الشعب الفلسطيني حقوقه المشروعه وغير القابلة للتصرف . وهذه السياسات هي السبب الجذري لكل الصراعات والتناقضات القائمة في المنطقة .

مشروع القرار A/42/L.42 الذي شاركت في تقديميه الامارات العربية المتحدة واندونيسيا والبحرين وتونس وجيبوتي وزمبابوي والسودان والمومال والعراق وعمان وفييت نام وقطر وكوبا والكويت وماليزيا والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا والهند واليمن ويوجوملافيا ، ذو طبيعة شاملة ويوفر استعراضا جاماً لازمة الشرق الأوسط . ويقطي كل جوانب النزاعات العديدة التي ما زالت تهدد بتمزيق المنطقة . ويتمثل مشروع القرار أساسا من حيث الصياغة والمضمون مع القرار ١٦٢/٤١ الذي اتخذته الجمعية العامة في العام الماضي بشأن نفس البند . ويؤكد مشروع القرار من جديد أن قضية فلسطين هي جوهر النزاع في الشرق الأوسط . ويعلن مرة أخرى أن السلم في تلك المنطقة يجب أن يقوم على أساس حل شامل وعادل و دائم ، تحت رعاية الأمم المتحدة وعلى أساس قراراتها ذات الصلة ، وأن مثل هذا الحل يجب أن يكفل انسحاب

اصرائيل الكامل وغير المشروط من الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، ويتمكن الشعب الفلسطيني ، بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في تقرير المصير والاستقلال الوطني وإقامة دولته المستقلة ذات السيادة في فلسطين وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلمة بقضية فلسطين . وفي هذا الصدد يؤكد مشروع القرار من جديد في الفقرة ١٣ من منطوقه الدعوة إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط ، وفي الفقرة ١٤ من المنطوق يؤيد الدعوة إلى إنشاء لجنة تحضيرية لاتخاذ الاجراءات الضرورية لعقد المؤتمر .

اما مشروع القرارات A/42/L.43 و A/42/L.44 المتعلقة بالاشار المترتبة على استمرار الاحتلال اسرائيل لمرتفعات الجولان السورية وضمنها لها ، وباحتلال اسرائيل لمدينة القدس الشريف ، فهما متطابقان مع القرارات اللذين اتخذتهما هذه الجمعية في العام الماضي بشأن هذين الموضوعين . مشروع القرار A/42/L.43 الذي شارك في تقديمها كل من الامارات العربية المتحدة واندونيسيا والبحرين وتونس والجزائر والجماهيرية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية وجيبوتي وزمبابوي والسودان والعراق وعمان وفييت نام وقطر وكوبا والكويت وماليزيا والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا والهند واليمن واليمن الديمقراطية ، يعيد التأكيد على مبدأ عدم جواز اكتساب الاراضي بالقوة وانطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب على الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية الاخرى المحتلة ، بما فيها القدس .

إنه يقرر أيضاً مرة أخرى - في جملة أمور - أن سجل إسرائيل وسياساتها تؤكد أنها ليست دولة محبة للسلم ، وأنها لا تزال تنتهك بشكل مستمر المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، وأنها لم تف بالتزاماتها بموجب الميثاق ولا بتعهداتها بموجب قرارات هذه الجمعية ذات الصلة .

أما مشروع القرار A/42/L.44 فقد شاركت في تقديميه الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، البحرين ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية العربية السورية ، جيبوتي ، زمبابوي ، سري لانكا ، السودان ، العراق ، عمان ، فيبيت نام ، قطر ، كوبا ، الكويت ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، الهند ، اليمن ، اليمان الديمقراطية ، يوغوسلافيا . ويقرر مشروع القرار مرة أخرى أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف قرار غير قانوني ومن ثم فهو باطل ولاغ ، وفي هذا الشأن يشجب نقل بعض الدول بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس ، منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) . وبمقتضى الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار تطلب الجمعية العامة مرة أخرى إلى تلك الدول أن تلتزم بأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وذلك طبقاً للميثاق .

إن مضمون مشاريع القرارات الثلاثة المعروفة علينا يعد تعبيراً مؤلماً عن عدم إحراز تقدم في البحث عن تسوية للمشاكل التي أحاقت بالشرق الأوسط لاربعة قرون حتى الآن . ورغم أن هذه القرارات تعتمد كل عام بأغلبية كبيرة ، فإن الحالة في المنطقة لا تزال مستمرة في التردي نتيجة عناد سلطات تل أبيب . لذلك يود مقدمو مشاريع القرارات المعروفة أن يحثوا الدول الأعضاء على أن تسجيل قلقها مرة أخرى بشأن الحالة المتغيرة فعلاً في الشرق الأوسط ومواءمة تحديد الأسباب الرئيسية لذلك بتقديم تأييدها الكامل لمشاريع القرارات هذه .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أُعطي الكلمة الان للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم قبل التمويت على أي من مشاريع القرارات الأربع أو عليها كلها ، ومتناح الغرفة للممثلين أيضا لتعليق تصويتهم بعد التمويت على المشاريع الاربعة كلها .

أود أن أذكر الجمعية بأنه وفقا لنـم المادة ٨٨ من النظام الداخلي :
"لا يجوز للرئيس أن يأذن لصاحب اقتراح أو تعديل بأن يعلـ تصويته على الاقتراح أو التعديل الذي قدمه" .

وأود أن أذكر الأعضاء أيضا بأنه وفقا للمقرر ٤٠١/٣٤ ، فإن البيانات التي يدلـ بها تعليلا للتمويل محددة بعشر دقائق وتدلـ بها الوفود من مقاعدهما .

السيد بيرريغ (الدانمرك) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد درست الدول الإثنتا عشرة الأعضاء في المجموعة الأوروبية ، التي اتكلـ باسمها ، بعنـيـة موقفنا بشأن مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 . وآراؤنا بشأن المبادئ التي يتبـيـنـ تطبيقها لضمان السلم في الشرق الأوسط معروفة وذكرت مرة أخرى في بيانـا بشأن هذا البند في يوم ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

إنـا نؤيد بـقوـة جميع التـحرـكات التي من شأنـها أن تـحسـنـ إـمـكـانـيـات عـقدـ المؤـتمـرـ الدولـيـ للـسـلامـ فيـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ فيـ وقتـ مـبـكـرـ . وـفيـ يـوـمـ ٥ـ كـانـونـ الـأـوـلـ/ـ دـيـسـمـبـرـ منـ هـذـاـ العـامـ ، اجـتـمـعـ رـؤـسـاءـ دـوـلـ وـحـكـمـاتـ الـبـلـدـاـنـ الإـشـتـرـىـ عـشـرـ فـيـ كـوـبـنـهـاـغـنـ ، وـرـحـبـواـ بـالتـايـيدـ الـذـيـ أـعـرـىـ عـنـهـ لـلـمـؤـتمـرـ فـيـ قـيـمةـ جـامـعـةـ الدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ فـيـ عـمـانـ تـحـتـ رـئـاسـةـ الـمـلـكـ حـسـيـنـ مـلـكـ الـأـرـدـنـ ، وـطـالـبـواـ بـبـذـلـ جـمـيـعـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنـيـةـ جـهـودـاـ مـتـجـدـدـةـ لـلـتوـمـلـ إـلـىـ اـتـفـاقـ وـتـرـتـيـبـاتـ لـعـقـدـ الـمـؤـتمـرـ فـيـ أـقـرـبـ وـقـتـ مـمـكـنـ . وـنـحنـ نـحـثـ جـمـيـعـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنـيـةـ عـلـىـ التـوـمـلـ إـلـىـ اـتـفـاقـ بـشـانـ الطـرـيقـةـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـفـذـ بـهـاـ هـذـاـ .

وـبـيـنـماـ نـرـحـبـ بـالـنـيـةـ الـواـضـحةـ لـمـقـدـمـيـ مـشـرـوعـ الـقـرـارـ هـذـاـ فـيـ تـسـهـيلـ عـقدـ الـمـؤـتمـرـ ، لـيـسـ فـيـ اـسـطـعـاتـنـاـ -ـ نـظـرـاـ لـعـدـمـ تـوـمـلـ جـمـيـعـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنـيـةـ إـلـىـ اـتـفـاقـ -ـ أـنـ نـؤـيدـ بـالـكـاملـ أـحـكـامـ مـشـرـوعـ الـقـرـارـ A/42/L.41/Rev.1 .

وفيما يتعلق بمشاريع القرارات A/42/L.42/Rev.1 و A/42/L.43 و A/42/L.44 ، التي لا تزال متطابقة إلى حد كبير مع القرارات ذات الصلة المعتمدة في العام الماضي ، فإن الدول الإثنى عشرة أوضحت موقفها من قبل بشأنها .

السيد فيرم (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ستدفع

السويد عن التمويل على مشروع القرار A/42/L.42 . وكما حدث في الأعوام الماضية فإن حكومة بلادي قررت أن تحجم عن التمويل ضد مشروع القرار هذا . ونحن لم نفعل هذا إلا بعد تردد ملحوظ ، فالنحو يفتقر افتقاراً شديداً إلى التوازن . ولدينا بشكل خاص تحفظات قوية بشأن الفقرتين ١٠ و ١١ من المنطوق .

وكما كان الحال بالنسبة لقرارات مماثلة في الماضي ، منضرر إلى التمويل معارضين مشروع القرار A/42/L.43 رغم تأييدها الكامل لفكرة الرئيسية . إن لدينا اعتراضات قوية على عدد من الفقرات في مشروع القرار . ولا سيما الفقرات ١٢ إلى ١٦ من المنطوق . ويتمثل اعتراضنا على هذه الفقرات بالمضمون الرئيسي وكذلك لكونها لا تغفل بين مسؤوليات الجمعية العامة ومسؤوليات مجلس الأمن الواردة في الميثاق .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 ، أود أن أصل دهشة وقد بلادي بشأن الاقتراح الخامس بضرورة أن تعتمد الجمعية العامة قراراً آخر بشأن موضوع عقد مؤتمر دولي للسلام في الشرق الأوسط ، فقد اعتمد قراراً منذ أيام قليلة ، وبالتالي فإننا منصوت - بعد تردد - مؤيدين مشروع القرار لأننا نؤيد فكرة عقد مؤتمر دولي للسلام . إلا أن تصويتنا بالتأييد لا يعني أننا نوافق على كل عنصر من عناصر النص ، وبالتالي لا نؤيد الفقرة الخامسة من الديباجة ، لسبب بسيط هو أننا لم تتح لنا الفرصة لدراسة النص الرسمي لجميع القرارات المعتمدة في قمة عمان . وفيما يتعلق بالفقرة ١ من المنطوق ، فإن موقف حكومة بلادي هو أنه يجب أن يشارك الشعب الفلسطيني في المفاوضات الخامسة بقضية فلسطين عن طريق ممثلين يتمتعون بشقته . ونرى أن منظمة التحرير الفلسطينية تحظى بهذه الشقة . وهذا هو فهمنا للفقرة ١ من المنطوق .

السيد سفوبودا (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيمتنع وفد

بلادى عن التمويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/42/L.41/Rev.1 .
 ويصر حكومة كندا تعهدات القادة في الشرق الأوسط الذين أعربوا عن استعدادهم للسعى من أجل السلام ونحن نؤيد جهودهم لعقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة ، باشتراك الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وجميع الأطراف المباشرين في نزاع الشرق الأوسط . وفي أوائل هذا الخريف شاركت كندا الدول الزميلة الأعضاء في كل من "فرانكوفوني" والكمبونولث في تأييد عقد مؤتمر دولي . ولذلك فإننا رحينا بالشدة الذي وجهته الدول العربية لعقد هذا المؤتمر وذلك في مؤتمر القمة غير العادي الذي عقده في عمان .

(السيد سفوبيودا ، كندا)

إن للمجتمع الدولي مملحة كبيرة في إيجاد حل ملمي للنزاع العربي الإسرائيلي ببعده الفلسطيني . ونظرا لأن التصديق على عقد مؤتمر دولي تحت إشراف الأمم المتحدة سيوفر رحما لشريعة عملية السلم وسيكون بمثابة دليل ملموس على هذه الشرعية ، فإننا ننظر إلى هذا التصديق باعتباره تطورا إيجابيا .

وبفضل الإعداد والتنظيم الدقيقين يمكن لمثل هذا المؤتمر الدولي أن يسهل عملية إجراء مفاوضات مباشرة بين الاطراف . ولا تزال هذه المفاوضات المباشرة تمثل العنصر الأساسي لحل النزاع . كما أن تقديم التأييد الدولي لهذه المفاوضات أمر أساسي لإجرائها . ونود أن نؤكد أن كندا لا تزال ترى أن مبدأ تبادل الأراضي بالسلم وهو المبدأ الوارد في قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ (١٩٦٧) هو الأساس اللازم لآلية مفاوضات ناجحة .

وقد أيد وقد بلادي بالفعل التمهيلي لمشروع القرار . ولذلك فإننا نشعر بالأسف لأن مشروع القرار قدعدل في الأيام الأخيرة وأصبح يتضمن عبارات ترى أنها تصدر حكما سبقيا على المنظمة وعلى نتيجة المؤتمر المقترن عقده ، الأمر الذي يمنعنا من التصويت لصالح مشروع القرار . إن موقف كندا بشأن مضمون مشاريع القرارات الأخرى المطروحة أمامنا اليوم معروف تماما ، وسنصوت وفقا لذلك .

السيد نيزيرريتس (اليونان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

المناقشة الخامسة بالبند ٣٩ من جدول الأعمال ، أعرب الممثل الدائم للدانمرك عن رأي الدول الإئتماني عشرة الأعضاء في المجموعة الأوروبية بشأن الحالة في الشرق الأوسط ويفيد وقد بلادي هذا الرأي تماما .

إن موقف حكومة بلدي إزاء هذا الموضوع معروف ، وقد أكد السيد كارولومي بابولياس ، وزير خارجية بلادي ، في البيان الذي أدلّ به في المناقشة العامة . وتمشيا مع هذا الموقف ستتصوت اليونان مؤيدة مشاريع القرارات A/42/L.41/Rev.1 بميفته المنشقة شفويًا ، و L.42 و L.43 و L.44 بيد أن وقد بلادي ، كما حدث في الماضي ، لا يمكنه أن يوافق على بعض الفقرات الواردة في مشروع القرارين A/42/L.42 و L.43 . وعلى وجه أكثر تحديدا ، لئن كانت كما ذكرت تؤيد مشاريع القرارات هذه

(السيد نيزيريتسي ، اليونان)

وستمّوّت لصالحها ، فإنّ وفـد بلادي لديه تحفظات قوية بشأن ما تتضمّنه الفقرة ١٢ من منطوق مشروع القرار A/42/L.42 وبشأن الفقرات ٨ و ١٣ (ج) و (د) و ١٤ من منطوق مشروع القرار A/42/L.43 . كذلك فإننا سنتمّوّت معارضين للفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار A/42/L.42 .

السيدة ريبونغ (الفلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

الفلبين بالرأي القائل بأن التسوية العادلة والشاملة والدائمة للصراع في الشرق الأوسط ينبغي أن تتحقق على أساس المبادئ الرئيسية التي أكدنا عليها دائمًا في إطار هذا البند وفـد إطار البنود ذات الصلة .

ويرى وفـد بلادي أن مشاريع القرارات المتعلقة بالمسائل الدوليـة الـهـامـة والمـعـقدـة ، مثل مـسـالـة النـزـاعـ فيـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ ، يـنـبـيـغـ أنـ تـعـرـضـ بـطـرـيـقـ مـتـواـزـنـةـ . ومنـ الـضـرـوريـ أنـ نـحـترـمـ الـحـقـوقـ السـيـادـيـةـ لـلـدـوـلـ فيـ إـدـارـةـ شـؤـونـهـاـ الدـوـلـيـةـ ، وـذـلـكـ وـفـقـاـ لمـيـشـاقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ .

ونظراً لما سبق سيمتنع وفـد بلادي عن التتمويـت على مشروع القرار A/42/L.43 ، وسيـمـوـّـتـ مؤـيـداـ لـمـشـروـعـ القرـارـ A/42/L.42ـ وـمـعـ ذـلـكـ وـلـنـفـ الـاسـبـابـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ نـوـدـ أنـ تـعـلـنـ أنـ لـدـيـنـاـ تـحـفـظـاتـ بشـأنـ مـيـاغـةـ بـعـضـ أحـكـامـهـ .

السيد تاروي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سـيـمـوـّـتـ وـفـدـ

اليـابـانـ مـؤـيـداـ لـمـشـروـعـ القرـارـ A/42/L.41/Rev.1ـ بـصـيـفـتـهـ الـمـنـقـحةـ شـفـوـيـاـ لـأـنـنـاـ نـعـتـقـدـ أنـ وجودـ إـطـارـ دـولـيـ منـ نـوـعـ مـنـ الـأـنـوـاعـ أمرـ ضـرـوريـ لـحـسـمـ مشـكـلـةـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ .

وـقـدـ أـوـضـعـ وـفـدـ اليـابـانـ مـوـقـعـهـ بشـأنـ مشـكـلـةـ السـلـمـ فيـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ فيـ عـدـدـ مـنـ الـمـنـاسـبـاتـ . وـتـعـتـقـدـ اليـابـانـ اـعـتـقـادـاـ رـاسـخـاـ أنـ السـلـمـ فيـ الشـرقـ الـأـوـسـطـ يـجـبـ أنـ يـكـوـنـ عـادـلاـ وـدـائـماـ وـشـامـلاـ . كـمـاـ أـنـنـاـ نـعـتـقـدـ أنـ هـذـاـ السـلـمـ يـنـبـيـغـ أنـ يـتـحـقـقـ عنـ طـرـيـقـ التـنـفـيـذـ المـبـكـرـ وـالـكـامـلـ لـقـرـارـيـ مجلـسـ الـأـمـنـ ٢٤٣ـ (١٩٦٧ـ) وـ ٢٢٨ـ (١٩٧٣ـ) وـ عنـ طـرـيـقـ الـاعـتـرـافـ بالـحـقـوقـ الـمـشـروـعـةـ لـلـشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ حـقـهـ فـيـ تـقـرـيرـ الـمـصـيرـ وـفـقـاـ لمـيـشـاقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ، وـاحـتـرـامـ هـذـهـ الـحـقـوقـ . وـيـجـبـ الـعـمـلـ عـلـىـ اـكـتـشـافـ كـلـ الـطـرـقـ الـتـيـ تـسـؤـدـيـ إـلـىـ تـحـقـيقـ هـذـاـ السـلـمـ ، مـعـ إـيـلاءـ أـهـمـيـةـ شـدـيدـةـ لـمـتـطلـبـاتـ الـأـمـنـ الـمـشـروـعـةـ لـبـلـدـانـ

المنطقة وللعلمات جميع الشعوب في المنطقة بما في ذلك ، بطبيعة الحال ، الشعب الفلسطيني .

وترى اليابان أن منظمة التحرير الفلسطينية تمثل الشعب الفلسطيني . وبغية إحراز تقدم في قضية السلم في الشرق الأوسط تعتقد اليابان أنه من الضروري أن تعترق كل من إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية بموقف الطرف الآخر ، وأن تشارك منظمة التحرير الفلسطينية في عملية السلم .

وستموت اليابان مؤيدة مشروع القرار لأنها تولي أهمية كبيرة لميائة عملية السلم واستمرارها بغية تحقيق الاستقرار في الشرق الأوسط ، ولأنها تعتقد أن مشروع القرار سيساعد في توفير إطار دولي من نوع من الأنواع ، وسيشارك في حل مشكلة الشرق الأوسط ، وذلك على الرغم من أن وجهات النظر التي أعرب عنها في مشروع القرار لا تتطابق تماماً مع وجهات نظر اليابان التي ذكرتها للتو .

السيد أورتيلز غاندار بليبي (بوليفيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) :

يود وفد بوليفيا مرة أخرى أن يكرر الرغبة العميقه لحكومة بوليفيا في إيجاد حل للحالة الدقيقة في الشرق الأوسط بأسرع ما يمكن وبطريقة تضمن السلم العادل والدائم في المنطقة . وينبغي أن يكون هذا الحل في إطار مقاصد ومبادئ ميثاق منظمتنا وأن يقوم على أساس احترام مبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأراضي عن طريق استخدام القوة . وتشيا مع هذا المبدأ ، تعتقد حكومة بلادي ، شأنها في ذلك شأن المجتمع الدولي ، أن التدابير التي اعتمدتتها إسرائيل فيما يتصل بالأراضي العربية المحتلة لاغية وباطلة وبصفة خاصة التدابير التي تطبق في مرتفعات الجولان ، الأرض الشرعية لسوريا ، وفي الأراضي العربية الفلسطينية . وفي نفس الوقت فإننا نطالب بسحب جميع القوات المحتلة من لبنان ومن الأراضي المحتلة في الضفة الغربية وغزة .

ويكرر وفد بوليفيا مرة أخرى تأييده للإجراءات التي يتخذها الأمين العام بغية تعزيز عقد مؤتمر سلم دولي معنوي بالشرق الأوسط وذلك لتحقيق تسوية سلمية وعادلة تسمح لجميع دول المنطقة بالعيش في سلام داخل حدودها الآمنة المحترمة والمكفولة .

(السيد أورتيفيز غاندار
يليساري ، بوليفيا)

ولهذا السبب ، سيرؤيد وفد بلادي مشاريع القرارات A/42/L.41/Rev.1 A/42/L.41 بصيغته المنقحة شفويا ، و L.42 و L.44 لأننا نعتقد أنها تشارك في تحقيق الأهداف والمبادئ التي ذكرتها . بيد أن وفد بلادي سيمتنع عن التمويذ على مشروع القرارين A/42/L.42 و L.43 بسبب النهج الذي اتخذ في فقرات معينة ، والذي لا يتفق مع موقف بلادي .

السيد ديلبيتش (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : على الرغم من الجهد المستمرة التي بذلتها الأمم المتحدة في أكثر من أربعة عقود في البحث عن حل مرض للمشكلات المعقدة في الشرق الأوسط ، لا تزال المشكلة المعروفة علينا مصدر توتر دائم اليوم ، كما كانت بالأمس .

وتعتقد جمهورية الأرجنتين المحبة للسلم والمعدالة أن التسوية الشاملة للحالة في الشرق الأوسط يجب لا تحول بأي حال من الأحوال دون تحقيق التطلعات المشروعة والمصالح الحقيقية لشعوب المنطقة .

وميموت وفد الأرجنتين مؤيداً مشاريع القرارات A/42/L.41/Rev.1 A/42/L.41 بصيغته المنقحة شفويا ، و L.42 ، و L.44 لأن هذه المشاريع تتضمن المبادئ التي تؤيدها جمهورية الأرجنتين .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/42/L.43 فإن وفد بلادي سيمتنع مرة أخرى عن التمويذ عليه لأنه يتضمن أفكاراً معينة ، وبصفة خاصة في الفقرات ٢ و ٩ و ١٢ و ١٤ من المتن ، أوضحتنا في مناسبات سابقة أنها لا تتفق مع المبادئ التوجيهية للسياسة الخارجية للأرجنتين .

ولكن وفدي يود ان يوضح تمام التوضيح ان حكومة الارجنتين لا تقر الاحتلال اسرائيل لمرتفعات الجولان السورية ، الامر الذي يشكل انتهاكاً مباشراً لقرار مجلس الامن ٤٩٧ (١٩٨١) وغيره من القرارات ذات الصلة . ان حكومة الارجنتين لا تقر بـ اسرائيل ، الدولة القائمة بالاحتلال ، يمكنها ان تفرض قوانينها وادارتها على الاراضي السورية المحتلة .

وأود ان اختتم كلمتي بتأييد وفدي الكامل لإعادة مرتفعات الجولان إلى الجمهورية العربية السورية ليتمكن ذلك البلد ان يمارس مرة اخرى السيادة الكاملة على كل اراضيه .

السيد بورغ اولييفير (مالطة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود

وفد مالطة ان يعلل تصويته على مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية العامة في إطار البند ٣٩ المدرج في جدول الاعمال والمععنون "الحالة في الشرق الاوسط" .

ان مالطة تؤيد تأييداً راسخاً ونشيطاً مبدأ عقد مؤتمر السلام الدولي المعنى بالشرق الاوسط تحت اشراف الامم المتحدة وبمشاركة جميع الاطراف المعنية مباشرة . ونرحب ببيان مؤتمر القيمة العربي الطارئ الذي عقد مؤخراً في عمان بالأردن لمبدأ عقد مؤتمر دولي . لذلك فان وفد بلادي سوف يصوت لصالح مشروع القرار A/42/L.41/Rev.١ بصيغته المنقحة شفوايا .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/42/L.42 فيان وفدي يأسف اذ ليس بوسعه ان يؤيد بعض الاحكام الواردة فيه ، وخاصة الفقرتين ١٠ و ١٢ من المنطوق . واذا ما اجري تصويت منفصل على هاتين الفقرتين بما من خيار لدى مالطة الا ان تصوت ضد الابقاء على هاتين الفقرتين . سوف تتمكن مالطة من التصويت على مشروع القرار في مجموعه .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/42/L.43 فان وفد مالطة يأسف اذ ان مشروع القرار قد صيغ بلغة تتسم بالادانة الشديدة ، ومن الممكن ان تنطوي احكامه على آثار قانونية بعيدة المدى . ونعتقد اعتقاداً قوياً بأن مبادئ مشروع القرار على هذا النحو لن تؤدي إلى احراز اي تقدم في السعي من اجل ايجاد تسوية سلمية شاملة للحالة والصراع في الشرق الاوسط .

وفي ظل تلك الظروف ليس بوضع مالطة ان تؤيد مشروع القرار . ونرى انه لابد
لنا من التمويit ضد النص المقترن في مشروع القرار A/42/L.43 .
واخيرا فان وفدي سوف يصوت لصالح مشروع القرار A/42/L.44 .
الرئيسى (ترجمة شفووية عن الروسية) : لقد استمعنا إلى المتكلم الاخير تعليلا
للتمويل قبل التمويit .

لقد طلب اليه ان ابلغ الجمعية العامة بأن الجزائر قد اصبحت مشتركة في تقديم
مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا .
ننتقل الان إلى مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا . طلب
اجراء تمويit مسجل .

اجري تمويit مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البوسنة ، الجزائر ، أنغولا ، أنجيفا وبربودا ،
الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،
البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ،
بورما ، بوروندي ، بييلوروميا (جمهورية - الاشتراكية
السوفياتية) ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، تشاد ، شيلي ،
الصين ، كولومبيا ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،
تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
جيبيوتي ، إكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ،
فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،
هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، العراق ، جامايكا ، اليابان ،
الأردن ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ،
لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،

مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ،
موزامبيق ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ،
باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ،
الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، روanda ، سان تومي
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، صيشيل ،
سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، إسبانيا ، سري
لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية
العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ،
تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية
السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكيةsovietية ،
الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوجوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : هندوراس ، إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، الجمهورية
الدومينيكية ، السلفادور ، فرنسا ، ألمانيا (جمهورية -
الاتحادية) ، غرينادا ، أيسلندا ، أيرلندا ، إيطاليا ،
لوكسمبورغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، سانت
كيتس ونيفي، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ،
ساموا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1

موتا مقابل ٣ اموات مع امتناع ٣٢ عضوا عن التصويت (القرار ٣٠٩/٤٢ آذ) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ثنتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار

A/42/L.42 . هناك طلب بإجراه تمويت منفصل على الفقرة ١٠ من منظوق مشروع القرار .

هل هناك اعتراض على ذلك الطلب ؟

لا يوجد اعتراض .

لذلك سأطرح للتمويت اولا الفقرة ١٠ من منطق مشروع القرار A/42/L.42 . طلب اجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ،ألبانيا ،الجزائر ،أنغولا ،البحرين ،بنغلاديش ،بنن ،بوتسوانا ،بروني دار السلام ،بلغاريا ،بوركينا فاسو ،بوروندي ،بييلوروميا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ،الصين ،كوبا ،قبرص ،تشيكوسلوفاكيا ،اليمن الديمقراطية ،جيبوتي ،إثيوبيا ،الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،غانا ،غيانا ،هندوراس ،الهند ،إندونيسيا ،إيران (جمهورية - الإسلامية) ،العراق ،الأردن ،الكويت ،لاؤ (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ،لبنان ،الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ،مالزيا ،ملديف ،موريتانيا ،منغوليا ،المغرب ،موزامبيق ،نيكاراغوا ،نيجيريا ،oman ،باكستان ،بولندا ،قطر ،رومانيا ،المملكة العربية السعودية ،الصومال ،سري لانكا ،السودان ،سورينام ،الجمهورية العربية السورية ،تونس ،أوغندا ،أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ،اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،الإمارات العربية المتحدة ،جمهورية تنزانيا المتحدة ،فييتنام ،اليمن ،يوجوسلافيا ،زامبيا ،زمبابوى .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، الكاميرون ، كندا ، كولومبيا ،
كوسตารيكا ، كوت ديفوار ، الدانمرك ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،
المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اليونان ، ايسلندا ،
ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ ، مالطا ،

هولندا ، نيوزيلندا ، الترويج ، البرتغال ، مانشستر فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، إسبانيا ، السويد ، توغو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، زاير .

الممتنعون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، بربادوس ، بليز ، بوليفيا ، البرازيل ، بورما ، تشاد ، شيلي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، غابون ، غامبيا ، غرينادا ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، جامايكا ، ليبريريا ، ملاوي ، المكسيك ، نيكاراجوا ، النiger ، بينما ، باراغواي ، بيرو ، الغلبين ، رواندا ، مانشستر كيتشي ونيفيس ، مانشستر لوسيا ، سلفادور ، جزر سليمان ، تايلاند ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، أوروجواي ، فنزويلا .

اعتمدت الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار A/42/L.42 باغلبية ٦٤ صوتا مقابل

٣٣ صوتا مع امتناع ٤١ عضوا عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الرومية) : تصوت الجمعية العامة الآن على مشروع القرار A/42/L.42 في مجتمعه . طلب اجراء تصويت مسجل .

اجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الباربادوس ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بورتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بيلاروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، تشاد ، الصين ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية

الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا - بيساو ،
 غيانا ، هنغاريا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية -
 الإسلامية) ، العراق ، الأردن ، الكويت ، لاو (جمهورية -
 الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، الجمهورية العربية
 الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ،
 النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بابوا غينيا الجديدة ،
 باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ،
 سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
 سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، صربيا
 لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية
 السورية ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
 أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية
 تنزانيا المتحدة ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، كومستاريكا ، الدانمرك ، السلفادور ،
 فرنسا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أيسلندا ، أيرلندا ،
 إسرائيل ، إيطاليا ، لوكسمبورغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ،
 البرتغال ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : أن提فوا وبربودا ، النمسا ، جزر البهاما ، بربادوس ، بليز ،
 بورما ، الكاميرون ، شيلي ، كولومبيا ، كوت ديفوار ، الجمهورية
 الدومينيكية ، غينيا الامتوائية ، فيجي ، فنلندا ، غرينادا ،

غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، جامايكا ، اليابان ، ليبريا ،
ملاوي ، مالطا ، بينما ، سانت كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت
فنست وجزر غرينادين ، ساموا ، اسبانيا ، السويد ، توغو ،
أوروغواي ، زائير .

اعتمد مشروع القرار A/42/L.42 في مجموعه بأغلبية ٩٩ صوتا مقابل ١٩ صوتا مع

امتناع ٣٣ عضوا عن التصويت . (القرار ٢٠٩/٤٢ باء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : وحالان تبت الجمعية العامة في

مشروع القرار A/42/L.43 . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، تشاد ، الصين ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، إثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، الأردن ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بولندا ، قطر ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سि�شيل ، سيراليون ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فانواتوا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ ، مالطا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، بربادوس ، بليز ، بوليفيا ، البرازيل ، بورما ، الكاميرون ، كولومبيا ، كوت ديفوار ، إكواتور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، غرينادا ، هايتي ، هندوراس ، جامايكا ، ليبريا ، ملاوي ، نيبال ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، سلفادور ، جزر سليمان ، جنوب إفريقيا ، سوازيلند ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، أوروجواي ، فنزويلا ، زائير .

اعتمد مشروع القرار A/42/L.43 بأغلبية ٨٢ صوتا مقابل ٣٣ مع امتناع ٤٣ عضوا

عن التصويت (القرار ٣٠٩/٤٢ جيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : تنتقل الجمعية الآن إلى

مشروع القرار A/42/L.44 . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الـبـانـيا ، الجـزـاـئـر ، آنـفـوـلا ، آنـتـيـفـوا وـبـريـودـا ، الـأـرـجـنتـين ، استـرـالـيا ، النـمـسا ، جـزـرـ الـبـهـامـا ، الـبـحـرـين ، بـنـغـلـادـيش ، بـرـبـادـوـس ، بـلـجـيـكا ، بـلـيز ، بـنـ، بـوـتـان ، بـولـيفـيا ، بـوـتسـوانـا ، الـبـراـزـيل ، بـروـنـي دـارـ السـلـام ، بـلـفـارـيا ، بـورـكـيـدا فـاصـو ، بـورـما ، بـورـونـدي ، بـيـيلـورـوسـيا (ـجـمـهـورـيةـ - الـاشـتـراكـيةـ السـوفـيـاتـيـةـ) ، كـنـدا ، الرـأـسـ الـأـخـضـرـ ، تـشـادـ ، شـيلـيـ ، الصـينـ ، كـوـلـومـبيـا ، كـوـبـا ، قـبـصـ ، تـشـيكـوـسلـوفـاكـيـا ، كـمـبـوـتـشـيا الـدـيمـقـراـطـيـةـ ، الـيـمـنـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ ، الدـانـمـرـكـ ، جـيـبـوـتـيـ ، الـجـمـهـورـيـةـ الـدـوـمـيـنيـكـيـةـ ، إـكـوـادـورـ ، مـصـرـ ، غـينـيـاـ الـمـسـتوـائـيـةـ ، إـثـيوـبـياـ ، فـيـجيـ ، فـنـلـنـدـاـ ، فـرـنـسـاـ ، غـابـونـ ، غـامـبـياـ ، الـجـمـهـورـيـةـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـأـلـمـانـيـةـ ، الـمـانـيـاـ (ـجـمـهـورـيةـ - الـاـتـحـادـيـةـ) ، غـانـاـ ، الـيـونـانـ ، غـرـيـنـادـاـ ، غـوـاتـيمـالـاـ ، غـينـيـاـ بـيسـاوـ ، غـيـانـاـ ، هـنـفـارـياـ ، اـيـسـلـنـدـاـ ، الـهـنـدـ ، إـنـدـونـيـسـياـ ، إـيـرـانـ (ـجـمـهـورـيـةـ - الإـسـلـامـيـةـ) ، العـرـاقـ ، اـيـرـلـنـدـاـ ، إـيـطـالـياـ ، جـاماـيـكاـ ، الـيـابـانـ ، الـأـرـدنـ ، الـكـوـيـتـ ، لـاـوـ (ـجـمـهـورـيـةـ - الـدـيمـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ) ، لـبـانـ ، لـيـسوـتوـ ، الـجـمـاهـيرـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـلـيـبـيـةـ ، لـكـسـمـبـرـغـ ، مـدـغـشـقـرـ ، مـالـيـزـياـ ، مـلـدـيفـ ، مـالـطـةـ ، مـورـيـتـانـيـاـ ، مـورـيـشـيوـسـ ، الـمـكـسيـكـ ، مـنـغـولـيـاـ ، الـمـفـرـبـ ، مـوزـامـبـيقـ ، نـيـبـالـ ، هـولـنـدـاـ ، نـيـوزـيلـنـدـاـ ، نـيـكارـاغـواـ ، الـنـيـجـرـ ، نـيـجـيرـياـ ، التـرـويـجـ ، عـمـانـ ، باـكـسـتـانـ ، بـنـماـ ، بـاـبـواـ ، غـينـيـاـ الـجـدـيـدةـ ، بـارـاغـواـيـ ، بـيـرـوـ ، الـفـلـبـيـنـ ، بـولـنـدـاـ ، الـبـرـتـفـالـ ، قـطـرـ ، رـوـمـانـيـاـ ، روـانـدـاـ ، مـانـتـ لـوـمـيـاـ ، سـانـ فـنـسـنـتـ وـجـزـرـ غـرـيـنـادـيـنـ ، سـامـواـ ، سـانـ تـوـمـيـ وـبـريـنـسـيـبـيـ ، الـعـرـبـيـةـ الـسـعـودـيـةـ ، السـنـفـالـ ، سـيـشـيلـ ، سـيـرـالـيـونـ ، سـنـفـافـورـةـ ، جـزـرـ

سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تشاد ، أوروجواي ، فانواتوا ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : كوستاريكا ، السلفادور ، إسرائيل .

الممتنعون : الكاميرون ، كوت ديفوار ، هايتي ، هندوراس ، ليبريا ، ملاوي ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار A/42/L.44 بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل ٣ مع امتناع ٧ أعضاء

عن التصويت (القرار ٢٠٩/٤٢ دال) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن أعطي الكلمة للممثليين

الذين يرغبون في تعليل تصويتاتهم :

السيد أرتيمجيлик (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ما انفك موقف تركيا بشأن المراع العربي الإسرائيلي وقضية فلسطين ، وهي جوهر هذه المشكلة المتعددة الأوجه ، موقفاً متسقاً وقد أعلن على نحو لا لبس فيه في كل المناسبات ذات الصلة ، في الأمم المتحدة وفي كل مكان آخر .

وتمشياً مع هذا الموقف الواضح المعروف جيداً ، صوت الوفد التركي مؤيداً مشاريع القرارات الأربع بشأن الحالة في الشرق الأوسط التي اعتمدتها الجمعية العامة توا . بيد أننا ثود أن نسجل رسمياً تحفظات معينة فيما يتعلق ببعض العناصر التي وردت في هذه القرارات .

أولا ، امتنعت تركيا عن التصويت على الفقرة ١٠ من مشروع القرار A/42/L.42 . وقد أوضحتا دوما أن استغراق الغير ، بالامم أو بالاشارة ، باستخدام عبارات اتهامية ، غير لائق وغير مجد . ويظل تحفظنا قائما حتى في تلك الحالات التي تنتهي فيها تركيا سياسات تختلف عن السياسات التي يتبعها البلد الآخر المشار اليه .

ثانيا ، لو أجري تصويت منفصل على الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/42/L.43 ، لامتنعت تركيا عن التصويت . فمن رأينا أنه لا ينبغي للجمعية العامة أو أي جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة اصدار أحكام تقديرية على تصويتات الدول الاعضاء .

ثالثا ، وبالمثل ، لو أجري تصويت منفصل على كل من الفقرتين ١٢ و ١٤ من مشروع القرار ذاته ، لما تنسى لوفد تركيا أن يصوت مؤيدا . وفي رأينا أن هاتين الفقرتين لا تتفقان والجهود المبذولة بغية وضع إطار لعملية التفاوض التي تأخرت طويلا والرامية إلى إيجاد حلول مقبولة على نحو متداول للمشاكل محل البحث بمشاركة جميع الأطراف المعنية . وفي هذا السياق ، أود أن أشير إلى أن وفدي يشعر ببعض التردد فيما يتعلق بالفقرة ١٢ من المنطوق .

السيد بدوى (مصر) : لقد أوضحت مصر وجهة نظرها في الموقف بالشرق الأوسط والقضية الفلسطينية خلال المناقشة العامة التي تمت حول هذين البندين في حينه . وأكّدت مصر بكل وضوح المبادئ التي ينبغي أن تحكم آلية تسوية عادلة وشاملة ونهائية للنزاع بالشرق الأوسط ، وفي مقدمتها عدم جواز احتلال أراضي الغير بالقوة . كذلك أكدت بلادي مطلبها بضرورة انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الاراضي العربية المحتلة سواء في الضفة الغربية وغزة والقدس العربية أو في الجولان السوري العربية .

إن الموقف الثابت لمصر هو التمسك بعدم شرعية الاحتلال الإسرائيلي للجولان السورية ، واعتبار كل إجراءات اسرائيل في هذه المنطقة المحتلة ، ومن بينها قرار فرض وليتها وقوانينها عليها غير قانونية ، ومن ثم باطلة لا يعترد بها* .

من هنا كان من الطبيعي أن توافق مصر على ثلاثة من القرارات المطروحة على الجمعية العامة في دورتها الحالية ، إلا أن مصر ، وهي تقدر وجود الكثير من العناصر الإيجابية في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/42/L.43 ، لم تستطع من ناحية أخرى تأييده بسبب تضمينه لعناصر تجد مصر من الصعب الموافقة عليها ، بالإضافة إلى خلوه من تلك العناصر التي تشجع على مواملة جهود السلام .

السيد فريديو ينشوي (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أتيحت للنمسا الفرصة لشرح موقفها بشأن الحالة في الشرق الأوسط أثناء المناقشة الأخيرة بشأن ذلك البند . إن موقفنا معروف تماماً ، وقد اتسم بالشبات طوال السنوات السابقة . إننا نشاطر الشواغل الأساسية التي عبر عنها في مشاريع القرارات التي انتهت الجمعية العامة من البت فيها توا ، ونؤيد على أكثريه ، وليس على كل ، العناصر الواردة فيها . وبصفة خاصة لا يمكن لوفدي أن يؤيد العناصر التي ليس من شأنها مقاومة الحالة القائمة فحسب وإنما أيضاً إعاقة السعي من أجل السلام .

ولا ترى النمسا أن الاجراءات التي ترمي إلى قطع العلاقات مع اسرائيل ، ومن ثم تؤدي إلى عزلها ، يمكن أن تقربنا من حل مشكلة الشرق الأوسط . بهذه المحاولات لا تأخذ في الحسبان حاجة جميع الأطراف إلى التمازن حلول تفاوضية ، وهي شرط السلام في تلك المنطقة المفترضة . ولا يمكننا أن نؤيد أية صيغة يمكن أن تفسر على أنها بمثابة تجاوز لمبدأ عالمية المضوية في الأمم المتحدة ، وهو المبدأ الذي تؤيده النمسا على الدوام .

* تولى الرئاسة نائب الرئيس ، السيد ليغوايلا (بوتسوانا) .

لذلك ، فإن النمسا ، في حين تؤيد مشروع القرار A/42/L.44 ، وجدت نفسها مضطرة إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرارين A/42/L.42 و L.43 . ونظراً للالتزام النمساوي الشابت بالانعقاد المبكر لمؤتمر السلم الدولي بشأن الشرق الأوسط صوتت مؤيدة مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 بصيغته المقترنة شفوية .

السيد دانوو (شيلى) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد صوت وفد بلادي لصالح مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 لأننا نعتبر أن عقد مؤتمر دولي للسلم من شأنه أن يمثل طريقة ملائمة لايجاد حل للصراع الدائر في الشرق الأوسط . وعلى الرغم من ذلك ، يود وفد بلادي أن يوضح أن لديه بعض التحفظات فيما يتعلق بمسياغة الفقرة الأولى من منطوق مشروع القرار هذا .

السيدة رامي (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوت وفد بلادي لصالح مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 ، من أجل منح تأييدنا للفكرة الهامة المتمثلة في عقد مؤتمر ملء للشرق الأوسط بوصفه وسيلة للتوصول إلى تسوية عادلة ودائمة وشاملة في المنطقة . ومع ذلك ، فإننا نود أن نسجل تحفظنا على بعض الصيغ الواردة في الفقرة الأولى من منطوق مشروع القرار ، التي تصدر حكماً مبكراً غير ملائم على تشكيل مؤتمر السلم المتوقع والمشاركة فيه . كما نود أن نعرب عن شكوكنا المتعلقة بمسياغة الفقرة ٥ من ديباجة مشروع القرار .

السيد أرمسترونج (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تعتقد نيوزيلندا أن أصوات التسوية الشاملة في الشرق الأوسط وارد في قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٢٨ (١٩٧٣) . فنحن لا نعترض بسلامة وشرعية ضد إسرائيل للقدس الشرقية ، ومد القوانين الاسرائيلية وولايتها وإدارتها لمدحومات الجولان ، واقامة المستوطنات في الأراضي المحتلة .

ونحن في نيوزيلندا نرى أن آلية تسوية يجب أن تأخذ في الاعتبار حقوق شعب فلسطين العربي وتطلعاته ، بما في ذلك حقه في تقرير المصير . كما تعتقد نيوزيلندا بحق إسرائيل بوصفها دولة ذات سيادة في العيش في ملء داخل حدود آمنة ومعترف بها بمنأى عن أي تهديدات أو أعمال قوة وتوبيخ نيوزيلندا هذا الحق . فإذا أريد للتسوية أن تكون تسوية دائمة ، فإنه ينبغي التغلب على معارضة الدول المجاورة لإسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لأن تقبل بلا لبس أن لإسرائيل ذلك الحق .

تؤيد نيوزيلندا فكرة عقد مؤتمر دولي للسلم معنى بالشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة . ويمكننا أن نؤيد مشاركة جميع الأطراف المعنية مباشرة وغيرها في ذلك

المؤتمر ، بما في ذلك الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن ، الذين يستطيعون أن يساهموا في انجاح المفاوضات . ويؤسفنا رفع اسرائيل الاعراب عن تأييدها الواضح لعقد مؤتمر دولي للسلم ، نظرا إلى أنه يبدو أنه ليس هناك سبيل آخر يبشر بالمضي قدما بعملية السلم . ومع ذلك ، يؤسفنا أيضا ادراج بعض العناصر في التنتيج الاول لمشروع القرار الاصلي A/42/L.41 ، ولاسيما الفقرة الاولى المنقحة من المنطق ، مما منعنا من تأييد مشروع القرار . ووفقا لذلك امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1.

ان التوصل الى حل ناجح للحالة في الشرق الاوسط لا يمكن أن يتحقق إلا عندما تبدي الاطراف الارادة اللازمة لجسم هذا النزاع الطويل الامد والمعقد بالوماثل السلمية وكذلك المرونة والروح التوفيقية الضروريتين إذا أريد احترام حقوق جميع الاطراف .

إننا مستعدون لتأييد قرارات تبين المبادئ الواردة في قرارات مجلس الأمن والنهج المعقول اللازم لايجاد حل عادل ودائم . لكن هذه العناصر لا وجود لها في مشروع القرارين A/42/L.42 و A/42/L.43 وبالتالي صوتنا ضدهما .

السيد سيلجاندر (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تعتبر حكومة الولايات المتحدة أن مؤتمر قمة الزعماء العرب الذي عقد في عمان في الشهر الماضي خطوة في اتجاه تسوية سلمية متفاوض عليها للصراع العربي الإسرائيلي . وترحب الولايات المتحدة بدعوة القادة العرب إلى ايجاد تسوية سلمية للصراع والقبول الضمني للمفاوضات مع اسرائيل وذلك عند دعوتهم إلى عقد مؤتمر دولي تحت اشراف الامم المتحدة لتسوية الصراع باملوب ملمي . ويتميز مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 بالتأكيد على خطوة الزعماء العرب صوب عقد المؤتمر واجراء المفاوضات بدلا من تكرار تقديم مسلسلة من الخطوط الارشادية غير المتوازنة كما وردت في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٨/٣٨ جيم الذي لن يكون أبدا الاساس للمجيء بكل الاطراف إلى طاولة المفاوضات .

وفي الاونة الاخيرة حدثت تغيرات هامة وبعيدة الاشر في المواقف والسياسات بين اطراف الصراع في الشرق الاوسط . فالمزید من الناس وزعمائهم نبذوا العنف والارهاب والعبارات الطنانة الجوفاء ويؤيدون بدلا من ذلك نهج عملية وملمومة وخلقة صوب حسم

(السيد سيلجاندر ، الولايات المتحدة الأمريكية)

الصراع . والولايات المتحدة ، وهي شريك نشط ومستمر على مر عقود في السعي من أجل السلام ، لا ترحب فقط بهذه التغيرات لكنها تسهم أيضاً على نحو فعال في ايجاد الوسائل وتهيئة الفرص للأطراف للوصول إلى طاولة المفاوضات .

وطيلة أكثر من عامين تعمل الولايات المتحدة مع الأطراف الاقليمية في محاولة اقامة مؤتمر دولي يفي بحاجات كل الأطراف ويفضي إلى تفاوض مجد . فنحن والأطراف قمنا فعلاً على نحو مباشر وفعال باستكشاف الطريق المؤدي إلى السلام ، وذلك على النقيض من العبارات الطنانة الجوفاء والاتهامات التي لا أساس لها والتي استمعنا إليها طوال هذه المناقشة . وقد أحرزت تلك الجهود تقدماً .

إن الهدف هو السلام . وينبغي أن تجري المفاوضات بغية إقرار السلام ، والمؤتمرون الدوليون يجب أن يفضي فوراً إلى مفاوضات مباشرة . ولن يسمح للمؤتمر بفرض تسوية أو الغاء أي اتفاقيات تم التوصل إليها فيما بين الأطراف . فالمفاضلات سوف تجري في لجان ثنائية وجغرافية . ويجب أن يمثل الفلسطينيون من أجل المساعدة على إعمال حقوقهم المشروعة ، وينبغي أن يضم الفلسطينيون في وفد فلسطيني أردني . ومن المتوقع أن يقبل كل المشتركون قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، لشجب العنف والارهاب .

لقد صوتت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 ، لأن مشروع القرار هذا لا يتناول المعايير الازمة لاحراز تقدم ملموس صوب إقرار السلام أو المسائل التي تناولتها الأطراف بالفعل ، كما لا ترد به أية اشارة إلى المفاوضات الثنائية أو المباشرة . وهو يضع الأساس المقبول عالمياً للمفاوضات - قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) - تحت سياغة مبهمة .

وإذا كان الحافز وراء هذا القرار هو الإسهام في عملية صنع السلام في الشرق الأوسط ، وهي عملية أخْرَى بَأْخَرَ بَأْخَرَ ، فينبغي إن الولايات المتحدة قد أثمنت فيها إسهاماً قوياً في العقود الماضية ، فينبغي لهذه الهيئة أن تشني على العمل الذي قامت به الأطراف ، وأن تؤيده ، من أجل الإتيان بوسيلة عملية لإجراء المفاوضات . وستطلع الولايات المتحدة إلى التأييد الكامل لهذا النهج الواقعي من جانب هذه الهيئة .

(السيد سيلجاندر ، الولايات المتحدة الأمريكية)

ولئن كان مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 يتميز بأنه قرار جديد يعترف بخطوة جديدة في اتجاه التوفيق والتفاوض ، فإن مشروع القرارين A/42/L.42 و A/43 ، بشأن الشرق الأوسط وارتفاعات الجولان ، قد يمثلان وبالبيان . وما زالت الولايات المتحدة تعتبرهما قرارين متحيزين لا يسهمان في الجهود الرامية إلى تحقيق تسوية ملمية .

وسيعارض وقد يلادي مشروع القرار A/42/L.42 ، لأن لهجته جدلية وهي تندو نحو الادانة فيما يتصل بعلاقات الولايات المتحدة مع دول أعضاء أخرى . ومستواصل حكومة بلادي محاولة البقاء على علاقات وثيقة مع اسرائيل والدول العربية . ونحن نقدر هذه العلاقات في حد ذاتها ولأنها ذات أثر في السعي من أجل السلام .

لقد أيدت حكومة بلادي قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الخامس بارتفاعات الجولان ، لأنه كان متوازناً ومجدياً . أما صياغة مشروع القرار A/42/L.43 ، فهي غير متوازنة وضاربة . لذلك تعارضه الولايات المتحدة .

وسيمتنع وقد يلادي - كما فعل بشأن قرارات مماثلة في الماضي - عن التمويه على مشروع القرار A/42/L.43 ، لأننا نعتقد أن مركز القوى يجب أن يقرر عن طريق المفاوضات بين الأطراف المعنية ، وبوجهه جزءاً من تسوية ملمية شاملة .

وفي عمان ، اتخذ القادة العرب خطوة صوب المفاوضات والتسوية السلمية بدلاً من مجرد تكرار الشعارات والمصطلحات القديمة . وهناك حاجة إلى اتخاذ خطوات أخرى عديدة من جانب كل الأطراف قبل بلوغ الهدف . وتأمل الولايات المتحدة في أن يشهد العام المقبل المزيد من هذه الخطوات وقدراً أقل من الشعارات والادانات البالية ، مثل تلك التي وردت في مشروع القرارين A/42/L.42 و A/43 ، والتي لا تقرب الأطراف خطوة واحدة من التسوية .

السيد مويأ بالنسيا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد صوت وفد المكسيك مؤيدا مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 كما نفع شفويًا ومشاريع القرارات L.42 و L.43 و L.44 . وهكذا أكدنا من جديد تأييدنا لقرارات الأمم المتحدة بشأن الشرق الأوسط .

إن التسوية السلمية التفاوضية للنزاع في الشرق الأوسط يجب البحث عنها على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ، ويجب أن تتحترم التسوية العادلة والنهائية مصالح كل الأطراف المعنية ، كما يجب أن تلبس بطريقة وافية التطلعات الوطنية للشعب الفلسطيني ، فهذه هي جوهر المشكلة .

وتقدم قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة إطارا لتسوية النزاع في الشرق الأوسط ، فهي تدعو إلى اقرار واحترام سيادة دول المنطقة كلها ، واستقلالها السياسي ، وسلامة أراضيها ، وحقها في أن تعيش في سلام داخل حدود آمنة معترف بها . وتؤكد مشروعات القرارات من جديد حق شعوب المنطقة في تقرير المصير دون تدخل أجنبي ، وتؤكد بوجه خاص احترام حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف .

إن مشكلة الشرق الأوسط هي أكثر المشاكل تحديا للمجتمع الدولي . ويجب أن تشجع الأطراف في النزاع على أن تقبل إمكان التفاوض للتوصل إلى اتفاق تحت إشراف دولي . وقد أدى عدم المرونة في الماضي إلى اللجوء إلى استعمال القوة مما باعد من فرص التسوية الدبلوماسية .

ونكرر اقتناعنا بأنه لن يكون في الامكان التوصل إلى سلم على أساس عادل و دائم في الشرق الأوسط إلا إذا ثبتت كل الأطراف المواقف البناءة ، مبرهنة على رغبة حقيقة في التفاوض .

ومن ثم فقد امتنعنا عن التمويت المستقل على فقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار A/42/L.42 ، لأننا نرى أن الأحكام الواردة فيها من شأنها أن تقوض ولاية الجمعية العامة . كما أنها نجدد تحفظاتنا على الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار L.42 فإن الاتفاقيات الجزئية التي تم التوصل إليها حتى الآن ، وإن كانت بعيدة عن الحل النهائي لمشكلة الشرق الأوسط ، فإنها تشكل خطوة هامة في هذا الاتجاه .

وختاما ، فإن وفدي كان سيمتنع عن التصويت لو أجري تصويت مستقل على الفقرات ١٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار A/42/L.43 . فهذه الفقرات تشير إلى تدابير تدخل في نطاق ولاية مجلس الأمن .

السيد ظريف (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

مع أن وفدي صوت مؤيدا لمشاريع القرارات A/42/L.42 و L.43 و L.44 أود أن أكرر تحفظات وفدي على كل النقاط التي ترد في مشاريع القرارات هذه ، والتي تتضمن الاعتراف بقاعدة الإرهاب الصهيونية التي تحتل فلسطين .

وكما بینا في مناسبات عديدة فإن من رأي جمهورية إيران الإسلامية أنه يجب أن تنسب القوات الصهيونية دون شرط من كل الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك الأراضي المحتلة قبل ١٩٦٧ .

وفيما يتعلق بالاشارة إلى مؤتمر السلام الدولي الواردة في مشروع القرار A/42/L.41/Rev.1 كما نفع شفوايا ، فمن الضروري أن نذكر أننا لا نود أن نرى الحقوق غير القابلة للتصرف لأخواتنا وأخواتنا الفلسطينيين وقد أصبحت موضوعا للتفاوض مع المفترضين الصهيونيين . ولما كان ما يسمى بمؤتمر السلام الدولي هو الموضوع الوحيد لمشروع القرار هذا ، فإننا لم نشارك في التصويت .

السيد الغرطاس (الجماهيرية العربية الليبية) : لقد صوت وفدي

لمصلحة مشروع القرار A/42/L.42 الخاص بالوضع في الشرق الأوسط إيمانا من بلادي بالحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني . غير أنه انسجاما مع موقف بلادي الرافض لاحتلال فلسطين والأراضي العربية الأخرى ، فإن وفدي يرحب في أن يسجل تحفظه على آية فقرة في المشروع المذكور يمكن أن يفهم منها بصورة مباشرة أو غير مباشرة المسار بأي حق من تلك الحقوق . كما أن وفدي يتحفظ على آية فقرة يمكن أن يفهم منها أيضا بصورة مباشرة أو غير مباشرة أنها تعني اعتراف بلادي بالأمر الواقع المفروض بالقوة في فلسطين المحتلة ، ذلك الواقع الذي يشكل في رأينا انتهاكا صريحا للحقوق الوطنية الفلسطينية المشروعة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك تكون قد اختتمنا نظرنا

في البند ٣٩ من جدول الأعمال .

سيعلن موعد الجلسة العامة القادمة للجمعية العامة في "اليومية" .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠